

السلام في القرآن والحديث

- (132) ومن قال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته كتب له ثلاثون حسنة " (1). (إن الله كان على كل شيء شهيماً حسيباً) (2). أي: حفيظاً عن مجاهد. وقيل: كافياً. وقيل: مجازياً عن ابن عباس. وفي هذه الآية دلالة على وجوب رد السلام؛ لأن ظاهر الأمر يقتضي الوجوب (3). وقال الحسن وجماعة من المفسرين: إن السلام تطوع والرد فرض (4). ثم إن الرد ربما كان من فروض الكفاية، وقد يتعين بأن يخصه بالسلام، ولا أحد عنده فيتعين عليه الرد (5). أقول: أشار الطبرسي رحمه الله إلى بعض الأحاديث المروية في صيغ التحية وأحكامها، من كيفية رد السلام لأهل الكتاب التي يأتي ذكرها في الأمر الثالث. والأولى سرد الأحاديث على عادتنا وبيان بعض الأمور: 1 - روى الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: " قال رسول الله، (صلى الله عليه وآله): السلام تطوع والرد فريضة " (6). 2 - الصدوق بإسناده إلى الباقر (عليه السلام) في حديث النهي عن التسليم على جماعة منهم المصلي: " ولا على المصلي، وذلك لأن المصلي لا يستطيع أن يرد السلام؛ لأن التسليم من المسلم تطوع والرد عليه فريضة... " (7). ويأتي الكلام عليه في بحث السلام المنهي (8). 3 - روى الكليني رحمه الله عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، _____ 1 - أصول الكافي 2 | 645. 2 - النساء: 86. 3 - قلنا: صيغة الأمر تفصي الوجوب. 4 - أصول الكافي 2 | 644. 5 - تفسير مجمع البيان 3 | 85. 6 - أصول الكافي 2 | 644، الوسائل 8 | 438. 7 - جامع الأحاديث 15 | 586. 8 - تاسع أبحاث التحية في هذه الرسالة.